

التقاسيم الفقهية على مذهب السادة الشافعية (٢)

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم اه مر معنا في المقطع الاول ان الماء ينقسم الى ثلاثة اقسام ماء طهور وماء طاهر وما نجس تكلمنا عجلة او للماء الطاهر والمقام يحتاج الى بعض التفصيل - [00:00:01](#)

خاصة فيما يتعلق بالماء المستعمل ذكر الفقهاء رحمهم الله تعالى ان الماء الطاهر ينقسم الى قسمين ماء خالطه شيء طاهر بحيث سلبه اسم الماء المطلق فصار لا يسمى ماء على الاطلاق - [00:00:33](#)

والقسم الثاني ما مستعمل و عرف الفقهاء رحمهم الله تعالى الماء المستعمل بانه ما استعمل في فرض طهارة وكان قليلا ما استعمل في فرض طهارة وكان قليلا نلاحظ ان هذا التعريف - [00:00:54](#)

فيه قيدان القيد الاول ان يكون في فرض طهارة ومعنى في فرض الطهارة اي ان هذه الطهارة واجبة سواء كانت هذه الطهارة في رفع الحدث او في ازالة النجس - [00:01:18](#)

فما سيأتي والقيد الثاني ان يكون هذا الماء قليلا والقليل هو ما كان دون قلتين لان الماء اذا بلغ قلتين فصاعدا فهو ماء كثير هذا الماء المستعمل اذا استعمل في رفع حدث - [00:01:38](#)

يكون ماء مستعملا اي طاهرا غير مطهر لكن كما ذكر الفقهاء ان يكون في فرض طهارة وهو الماء الذي استعمل في الغسلة الاولى للاعضاء الاربعة في الوضوء او الماء الذي استعمل - [00:02:00](#)

لغسل البدن في الحدث الاكبر. سواء كان الحدث جنابة او حيظ او نفاس فهذا الماء الذي استعمل برفع الحدث الاصغر او في رفع الحدث الاكبر يسمى ماء مستعملا الماء الذي استعمل في ازالة نجاسة - [00:02:22](#)

ايضا ماء مستعمل طاهر غير مطهر ويحكم بكونه طاهر باربعة شروط الشرط الاول ان يكون الماء واردا على النجاسة فاما اذا كانت النجاسة هي التي وردت على الماء والكلام هنا على الماء القليل - [00:02:47](#)

فان الماء ينجس اذا الشرط الاول ان يكون الماء واردا على النجاسة والشرط الثاني ان يطهر المحل فاذا طهر المحل كان الماء الذي استعمل في ازالة النجاسة طاهرا. واذا بقي المحل نجسا يحكم على يحكم - [00:03:06](#)

هذا الماء بالنجاسة والى ذلك اشار صاحب الزبد بقوله وماء مغسول له حكم المحل اذا لا تغير به حين انفصل. وماء مغسول له حكم المحل طهارة ونجاسة. اي طهارة اذا طهر المحل ونجاسة - [00:03:26](#)

اذا اذا بقي المحل متنجسا الشرط الثالث الا يزيد وزن الماء فاذا زاد وزن الماء فانه يحكم بنجاسته والشرط الرابع الا يتغير احد اوصاف الماء الثلاثة. فاذا تغير احد اوصافه - [00:03:44](#)